منه اما الايمان عبارة عن التصديق باللسان هو الاقرار لا
لا عن المجموع المركب من التصديق القلبي و الاقرار و عن
التصديق القلبي فقط كما هو المفهوم من المذهبين السابقين
ولكن الظاهر ايراده على المذهب الاول هو ان يكون الايمان عبارة
عن التصديق القلبي و النبي عم و اصحابه كانوا يقنعون من
المؤمنين بكلمة الشهادة ويحكمون بايمانه من غير استفسار عما
في قلبه فعلم من معرفة اهل اللغة ومن قناعة النبي عم واصحابه رض
ان الايمان هو التصديق باللسان دون المجموع المركب منهما و لا
التصديق القلبي فان قلت لا خفاء في ان المعتبر في التصديق
عمل القلب اي ان التصديق عبارة عن فعل القلب لا عن فعل
اللسان نعم عدم وضع لفظ التصديق لمعنى او وضعه لمعنى غير
التصديق القلبي اي الاذعان والقبول لم يحكم احد من اهل
اللغة والعرف بان المتلفظ بكلمة صدقت مصدق للنبي عم
مؤمن به اي بالنبي عم يعني وصدقه لفظ التصديق مع انه
ليس بمؤمن ويريد بقوله حتى فرضنا الخ الرد على من زعم ان
الايمان مجرد كلمة الشهادة لكن لا يتم ذلك لان منهم من شرط
معرفة القلب او تصديقه ومنهم من لم يشترط ذلك لكن يشترط

حتى لو فرضنا عدم ارادة ان التصديق عمل القلب لا عمل اللسان م م م

الدلالة

لعل بيان

الدلالة على التصديق القلبي وهم الكرامية فالرد بالنوفي المذكور
لا يتوجه عليهم لعلم مراد الشارح تاييد المذهب السابق لا الرد
على مخالفتهم ولهذا اي لاجل ان مجرد الاقرار باللسان لا يكفي في
الايمان صح نفي الايمان عن بعض المقرين باللسان وهو القوم
الذين يقرون باللسان ولم يقروا بالقلب قال الله تع ومن
الناس من يقول آمنا بالله وباليوم الآخر وما هم بمؤمنين
وقال الله تع قالت الاعراب آمنا باللسان دون القلب قل
لم تؤمنوا ولكن اسلمنا اي انقياد الظاهر دون الانقياد
الباطن واما المقر باللسان وحده فلا نزاع في انه يسمى مؤمنا
لغة هذا اشارة الى جواب سوال مقدر وهو ان يقال فعلى
ما ذكرتم من الجواب يلزم ان لا يكون المقر باللسان وحده
مؤمنا مع انه يسمى مؤمنا فلا يكون ذلك الجواب جوابا فاجاب
بقوله اما المقر باللسان وحده فلا نزاع في انه يسمى مؤمنا لغة
ويجري عليه احكام الايمان وانما النزاع في كونه مؤمنا
فيما بينه وبين الله تع والنبي عم ومن بعده كما كانوا يحكمون
بحكمون بالايمان من تكلم بكلمة الشهادة كانوا يحكمون بكفر
المنافق فدل على انه لا يكفي في الايمان قول اللسان فعلم منه

Copyright © King Saud University